WJES Wasit Journal of Engineering Sciences VOLUME: ( 6 ), NO. : ( 1 ) 2018

# دراسة واقع حال تسوية نزاعات العقود الانشائية في العراق عن طريق القضاء

رائد سليم عبد علي
قسم هندسة البناء والانشاءات/الجامعة التكنولوجية

نوران كنعان ياسين
قسم هندسة البناء والانشاءات/الجامعة التكنولوجية

***E-mail:*** *nooran.almousawi@yahoo.com*

تاريخ تقديم البحث: - 2017/1/19
تاريخ قبول النشر:- 2017/5/14

**الخلاصة**

يهدف البحث الى دراسة واقع حال تسوية نزاعات العقود الانشائية عن طريق القضاء في العراق، فضلا عن تحديد الاسباب التي تساهم في حدوث تلك النزاعات. ولغرض تحقيق هدف البحث, تم اتباع منهجية علمية من خلال اسلوب جمع البيانات عن المقاولات الانشائية ل(51) مقاولة ، حدثت فيها نزاعات بين المقاول وصاحب العمل والتي على اثرها تم اللجوء الى القضاء لحسمها, فضلا عن جمع بيانات ل(83) قضية سحب عمل. اهم النتائج التي توصل اليها البحث: هي وجود سبعة عشر سببا لحدوث النزاعات بين المقاول وصاحب العمل، فأن (تأخر صاحب العمل في صرف المستحقات المالية للمقاول) جاء بالمرتبة الاولى وبنسبة مقدارها (22.73 %), يليه في المرتبة الثانية (وجود تقصير من قبل صاحب العمل في ازالة التجاوزات والعوائق التي تعترض اعمال المقاول) وبنسبة (10.6%)، اما (حذف او اضافة او استحداث فقرات جديدة على جدول الكميات) و (تأخر صاحب العمل في استلام الاعمال المنفذة استلاما اوليا او نهائيا) فجاءا بالمرتبة الثالثة وبنسبة مقدارها (9.09%). تستغرق مدة التقاضي عدة سنوات لحسم النزاعات في العقود الانشائية. كما توصل البحث الى ان نسبة (95%) من القرارات (في القضايا عينة الدراسة) التي تصدرها المحكمة تستند على تقرير الخبراء المهندسين الذين يتم الاستعانة بهم لإبداء رأيهم الفني حول موضوع معين في القضية.

***الكلمات المفتاحية:*** *العقود الانشائية, النزاعات، القضاء, صاحب العمل, المقاول.*

# Reality of the dispute settlement of construction contracts by the judiciary in Iraq

Raid Saleem Abd Ali
Assistant Professor
Building and construction department
University of Technology

Nooran Kanaan Yassin
Student of MSc
Building and construction department
University of Technology
E-mail: nooran.almousawi@yahoo.com

**Abstract**

This study deals with the dispute settlement of construction contracts by the judiciary in Iraq, as well as identifying the reasons that contribute to these conflicts occur. Scientific methodology was followed by the collection data about contracting construction (51) contracts, where conflicts have occurred between the contractor and the employer and that the impact has been to resort to the judiciary to resolve them, As well as data collection for the (83) case of ″penalty taking work from contractors″. The research is found that there are seventeen reasons for the occurrence of disputes between the contractor and the employer, the (employer's delay in the disbursement of the financial duties of the contractor) occupy first rank and a percentage of (22.73%), follow in the second rank (default by the employer in the removal of the obstacles that objects the contractors works) and by (10.6%), but (delete, add, or the introduction of new clauses on quantities) and (delay of the employer to receive the carried work preliminary or final) occupy third rank with (9.09%). Litigation takes several years to resolve disputes in construction contracts.It is found that (95%) of the decisions (in the sample study cases) issued by the Court are based on the report of the experts engineers who are used to express their artistic opinion on a specific subject in the case.

**Key words**: construction contracts, disputes, judiciary, owner, contractor.

## 1. المقدمة

تمتلك عقود التشييد عدة خصائص انعكست بأثارها على اليات حسم النزاعات الناشئة عنها، اهمها طول مدة انجازها الذي قد يمتد الى عدة سنوات، كما انها عقود مركبة متعددة الاطراف ومتشابكة العلاقات حيث يتطلب تنفيذها ابرام سلسلة من التعاقدات المتداخلة سواء فيما يتعلق بمظاهرها القانونية او الفنية، فضلا عن ذلك كثرة المخاطر التي تحيط بها. كما ان هذه العقود وما يتصل بها من معاملات تكون مجال لحدوث النزاعات، فقد اصبحت هذه النزاعات احدى الحقائق التي لا يمكن

تجنبها مهما بلغ الجهد المبذول ومهما حسنت النوايا، وان ما يحتاج اليه الاطراف في هذه العقود هو البحث عن اداة فعالة لتسوية تلك النزاعات[1]و[2]. اذا كان القضاء يحقق العدالة بفضل الضمانات التي تحيطه فهذا لا يعني انه يخلو من المعوقات كتراكم او تزاحم القضايا التي اغرقت المحاكم واثقلت كاهل القضاة مما انعكس سلبا على عملهم بالاضافة الى طول أمد التقاضي وتعدد درجاته وطرق الطعن والاكثر من ذلك مشاكل تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية، وقلة الامكانات المالية والبشرية ذات الكفاءة والتخصص، الامر الذي يؤدي الى زيادة الخصومة بدلا من حلها. كل تلك المعوقات ادت الى ان لا يكون القضاء وسيلة فعالة لتسوية النزاعات في العقود الانشائية[3]و[4].

## 2. هدف البحث

يهدف البحث الى دراسة واقع حال تسوية نزاعات العقود الانشائية عن طريق القضاء في العراق، فضلا عن تحديد الاسباب التي تساهم في حدوث تلك النزاعات.

## 3. منهجية البحث

تضمنت منهجية البحث اتباع اسلوباً علمياً دقيقاً لتحقيق هدف البحث من خلال جمع بيانات عن المقاولات الأنشائية في القطاع العام والخاص بواقع (51) مقاولة ، حدثت فيها مطالبات تمديد او تعويض او كليهما تحولت فيما بعد الى نزاعات بين المقاول وصاحب العمل والتي على أثرها تم اللجوء الى القضاء لحسمها. إن هذه البيانات تمثل قرارات قضائية مكتسبة الدرجة القطعية تم الحصول عليها من ثلاث محاكم في العراق وهي (محكمة إستئناف واسط الأتحادية، ومحكمة إستئناف كربلاء الأتحادية، ومحكمة إستئناف النجف الأتحادية) مقسمة كما في الشكل(1), وللفترة من سنة 2008 الى سنة 2014 أي بواقع سبع (7) سنوات. استغرقت مدة جمع القرارات القضائية من المحاكم ثلاثة(3) أشهر للفترة من 2016/3/27 الى 2016/6/30. اما أسباب إختيار القرارات القضائية من المحاكم في المحافظات المذكورة أعلاه فتتلخص في النقاط الأتية:

- قرب تلك المحافظات من سكن الباحثين مما يوفر الوقت والجهد المبذول.
- إستتباب الوضع الامني في تلك المحافظات مما ينعكس ذلك إيجابا على طبيعة المطالبات اثناء تنفيذ العقد ومن ثم النزاعات (الظروف طبيعية).

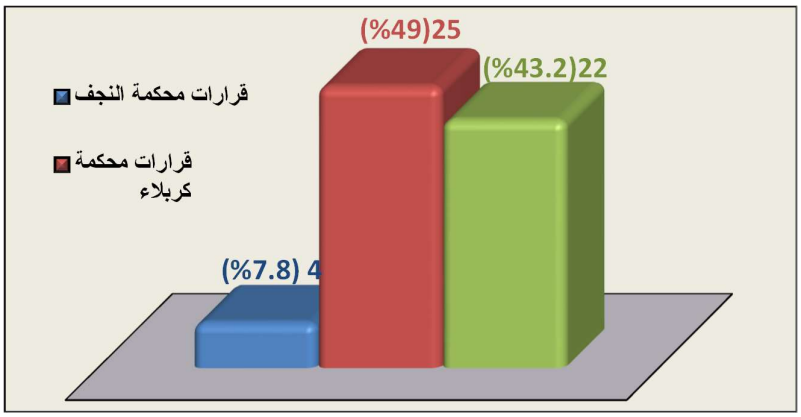


**الشكل (1):** يبين عدد القرارات القضائية التي تم الحصول عليها من المحاكم عينة الدراسة

يلاحظ من الشكل(1) ان محكمة استئناف كربلاء كان لها النصيب الاكبر من النزاعات في المشاريع الانشائية وبنسبة(49%)، تليها محكمة استئناف واسط وبنسبة (43.2%)، بينما احتلت محكمة استئناف النجف المركز الاخير في النزاعات المحالة اليها وبنسبة(7.8%) وهذا مؤشر جيد ان النزاعات في المشاريع الانشائية في محافظة النجف يتم تسويتها وديا.

## 4. مشاكل ومعوقات الدراسة الميدانية

إن من الصعوبات التي واجهت الباحثين اثناء الدراسة الميدانية وهي أمور تعم أغلب المؤسسات الحكومية:

- عدم وجود اي نظام أرشيف في اضابير الدعاوى في المحاكم حيث كانت اضابير الدعاوى الخاصة بعقود المقاولات مختلطة مع الدعاوى الاخرى مما اخذ وقتا طويلا للعثور على تلك الاضابير.
- ضعف روح التعاون من قبل بعض المسؤولين والموظفين المعنيين وافتقارهم للوعي بأهمية اجراء البحوث والتهرب من التزويد بالمعلومات المطلوبة او الادعاء بانها سرية.

## 5. جدولة القرارات القضائية ومناقشتها

تم جدولة القرارات القضائية عينة الدراسة في استمارة خاصة تتضمن المعلومات الخاصة بكل مشروع مثل جهة صاحب العمل واسم شركة المقاول ونوع المشروع بالاضافة الى مدة وكلفة العقد والغرامات التأخيرية، ايضا تتضمن الاستمارة مكان ومدة التقاضي وموضوع القضية بشكل مختصر التي على اثرها تم اللجوء الى المحكمة, والقرار الصادر من المحكمة. يوضح الجدول(1) انموذج استمارة جدولة القرارات القضائية عينة الدراسة.

**جدول (1):** انموذج استمارة جدولة القرارات القضائية عينة الدراسة

| | | |
|---|---|---|
| 1رقم القضية: | المحكمة:استئناف واسط الاتحادية | اشهر7مدة التقاضي: |
| صاحب العمل:وزير الشباب والرياضة | المقاول:شركة م.ع. للمقاولات | موضوع العقد:مشروع مباني |
| د 516487500 مبلغ العقد: | يوم214 مدة العقد: | /يوم287000الغرامة التأخيرية: |
| موضوع القضية: تعاقد الطرفان على تطوير وتأهيل مناقصة منتدى في محافظة واسط، انجز المقاول العمل حسب الشروط المطلوبة الا ان صاحب العمل فرض غرامة تاخيرية على المقاول دون وجه حق حيث كان التاخير لعدة اسباب منها: اعفاء المهندس المشرف على المشروع من جميع مهامه من قبل صاحب العمل وبقي المشروع متوقفا لحين حسم هذا الموضوع, وعدم اعطاء مدد اضافية للفقرات الاضافية التي تم تنفيذها, والروتين والخطأ المتبع في تأخير التدقيق لدى لجان التنفيذ والاستلام لبعد المشروع عن المركز، لذا سلك المقاول الطريق القضائي وطالب باسترجاع مبلغ الغرامات التاخيرية. | | |
| القرار: رد دعوى المقاول وذلك لانه جاء بتقرير الخبراء الثلاثة ان التوقف عن العمل لم يكن بامر المهندس وانما بأرادة المقاول لذا لا يستحق مدة اضافية , بالاضافة الى ان الاستلام النهائي لم يتم لعدم انجاز بعض الفقرات. | | |

## 6. انواع المشاريع لعينة الدراسة

تنوعت المشاريع الخدمية في القضايا عينة الدراسة في عدة حقول منها (مشاريع المباني، مشاريع المجاري، مشاريع الماء، مشاريع الكهرباء، مشاريع المباني الخضراء، مشاريع الطرق والجسور، ومشاريع البلديات)، وهي مقسمة كما في الشكل (2).

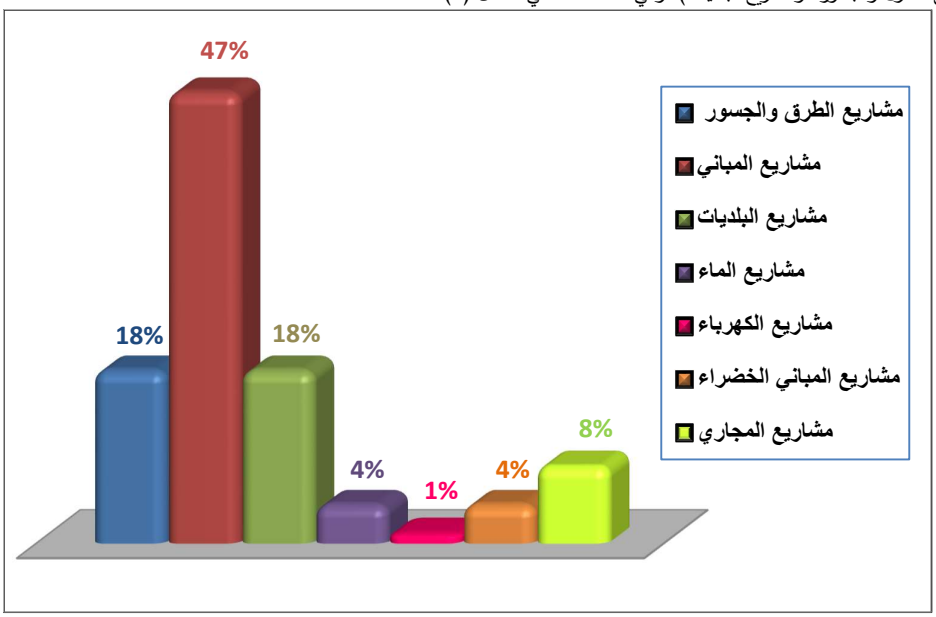


**الشكل (2):** يوضح نسب المشاريع الخدمية في القضايا عينة الدراسة

يلاحظ من الشكل (2) ان مشاريع المباني سجلت اعلى نسبة بالنزاعات الناشئة بين المقاول وصاحب العمل حيث كانت 47%، ويرجح ذلك الى كثرة مشاريع المباني(مدارس، كليات، مستشفيات مراكز صحية, دوائر الدولة، مجمعات سكنية...والخ) والى تنوع اعمال المقاولة نفسها من اعمال معمارية ومدنية وكهربائية الى ميكانيكية, اضافة الى تنوع المواد الانشائية ومصادرها وهذا يعني كثرة الفحوصات المختبرية, فضلا عن كثرة الاوامر التغييرية والتي تمثل احدى اهم اسباب النزاعات في المشاريع بصورة عامة. اما مشاريع الطرق والجسور ومشاريع البلديات فقد سجلا نفس نسبة النزاعات حيث كانت 18%, اما مشاريع المجاري فكان لها نسبة 8% من النزاعات تليها مشاريع الماء ومشاريع المباني الخضراء كانت لهما نفس النسبة 4% واخيرا مشاريع الكهرباء سجلت اقل نسبة بالنزاعات حيث كانت1%.

### 7. مدة التقاضي لعينة الدراسة

يوضح الشكل(3) مدة التقاضي لتسوية النزاعات في القضايا عينة الدراسة حيث تتراوح هذه المدة من اشهر قليلة الى عدة سنوات. استغرقت نسبة 39% من القضايا عينة الدراسة مدة تقاض (من ستة اشهر الى سنة واحدة) حيث كانت النسبة الاعلى، تلتها نسبة 27% من القضايا استغرقت مدة (من سنة واحدة الى سنتين)، ومن ثم 18% من القضايا استغرقت مدة تقاضي (اقل من ستة اشهر) بينما سجلت المدة (سنتان واكثر) اقل عدد من القضايا وكانت نسبتها 16%.

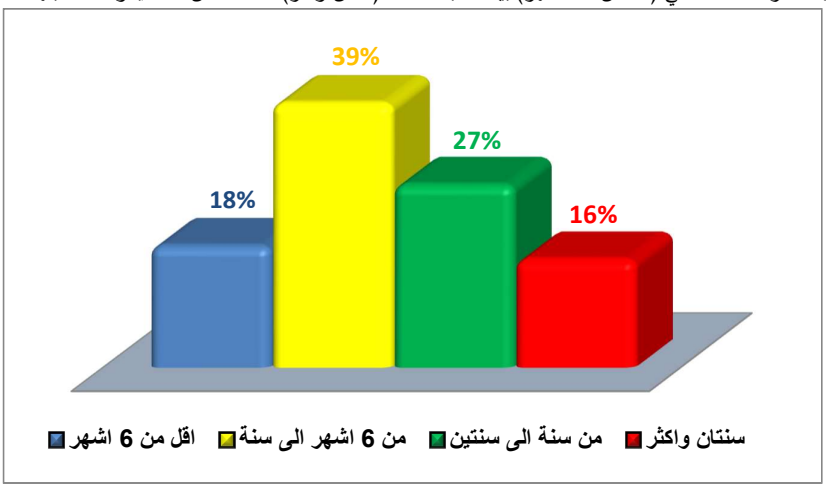


**الشكل (3):** يبين نسب مدة التقاضي في القضايا عينة الدراسة

يرجح التأخير في مدة التقاضي حسب ما لوحظ في ملفات القضايا عينة الدراسة او حسب ما افاد به القضاة، الى عدة اسباب منها:

- قلة عدد القضاة المختصين بالنظر في دعاوى عقود المقاولات مقارنة مع كثرة عدد القضايا المحالة الى للمحكمة.
- عدم حضور المدعى عليه (المقاول او صاحب العمل) مما يضطر القاضي إلى إعطاء موعد اخر للجلسة، هذا الوضع يتكرر عدة مرات في القضية.
- تأخر بعض الجهات الحكومية ذات العلاقة بتزويد المحكمة ببعض المعلومات والإثباتات ذات الصلة المباشرة بسير القضية.
- تأخر الخبراء المهندسين في تقديم تقريرهم الفني اذ من المعلوم ان القاضي في اغلب الاحيان يحتاج إلى استشارة فنية معينة من خارج المحكمة لإبداء الرأي الفني حول موضوع معين في القضية.
- في بعض الاحيان تحيل المحكمة الدعوى الى خبراء غير مختصين في موضوع القضية مما يؤدي الى تقديمهم تقرير لا يتعلق بموضوع القضية وبالتالي تضطر الاحالة الى خبراء اخرين وهذا يستلزم مدة اطول للتقاضي.

وجد ايضا ان القرار الذي تصدره المحكمة غالبا ما يستند على تقرير الخبرة الذي يعده الخبير القضائي والذي غالبا ما يكون مهندسا، اي ان تقرير الخبرة هو المادة الاساسية الذي يستند عليها القاضي في تسبيب حكمه عملا باحكام المادة (140\اولا) من قانون الاثبات كون المساحة التي يتوغل فيها القاضي ضيقة جدا لا تتيح له خيارات متعددة(غير ملم بالأمور الفنية) وبالتالي فهي تقيد سلطته التقديرية وتجبره على الاخذ بالخيار الواحد الا وهو تقرير الخبرة. اذا كان اصدار الحكم بهذه الصورة وهو بالمصادقة على ما آل اليه تقرير الخبير المهندس فيكون من باب اولى عرض النزاع على المهندس منذ البداية دون بذل كل ذلك الوقت والجهد التي استلزمته الاجراءات القضائية من تاريخ عرض النزاع على القضاء ولحين صدور الحكم النهائي. وقد ظهر من خلال القضايا عينة الدراسة ان اكثر من 95% من هذه القضايا كانت محالة الى الخبراء.

### 8. اسباب النزاعات لعينة الدراسة

تم استخلاص اسباب النزاعات الناشئة بين المقاول وصاحب العمل من القضايا عينة الدراسة وادراجها في الجدول(2), هذا ويتكون الجدول من ثلاث اعمدة:

العمود الاول: لتوضيح سبب النزاع

العمود الثاني: لبيان تكرار سبب النزاع

العمود الثالث: لبيان النسبة المئوية للنزاع وتحسب من خلال المعادلة رقم (1) .

$$\text{النسبة المئوية} = \frac{\text{تكرار السبب}}{\text{مجموع التكرارات}} * 100\% \quad \text{.....(1)} \quad [5]$$

**جدول(2)** يوضح اسباب النزاعات بين المقاول وصاحب العمل في القضايا عينة الدراسة

| ت | سبب النزاع | تكرار السبب | النسبة المئوية% |
|---|---|---|---|
| 1 | كثرة الاوامر التغييرية اثناء تنفيذ المشروع من حذف او اضافة على كمية الفقرات او استحداث فقرات جديدة على جدول الكميات دون تعويض المقاول الكلفة والمدة التي يستحقها. | 10 | 9.09 |
| 2 | انهاء العقد، اما لنشوب الحرب او لاستحالة التنفيذ لسبب خارج عن ارادة الطرفين، دون تعويض المقاول. | 2 | 3.03 |
| 3 | تاخر صاحب العمل في تسليم الموقع الى المقاول. | 1 | 1.5 |
| 4 | تأخر صاحب العمل او المهندس في تجهيز المقاول بالمعلومات اللازمة وتفاصيل العمل المطلوبة لاستمرار تنفيذ الاعمال. | 1 | 1.5 |
| 5 | تعارض اعمال المقاول مع اعمال المقاولين الاخرين الذين يستخدمهم صاحب العمل في نفس موقع العمل وبالتالي التأخير في التنفيذ. | 2 | 3.03 |
| 6 | تاخر صاحب العمل في المصادقة على المخططات التي يقدمها المقاول. | 1 | 1.5 |
| 7 | تأخر صاحب العمل بتسليم المخططات الى المقاول. | 3 | 4.55 |
| 8 | تأخر صاحب العمل في صرف المستحقات المالية للمقاول. | 15 | 22.73 |
| 9 | ارتفاع اسعار المواد الانشائية دون تعويض المقاول. | 2 | 3.03 |
| 10 | تأخر صاحب العمل في استلام الاعمال المنفذة استلاما اوليا او نهائيا وقيامه بحبس خطاب الضمان او التامينات لغرض اعمال الصيانة دون مبرر. | 6 | 9.09 |
| 11 | وجود تقصير من قبل صاحب العمل في ازالة التجاوزات والعوائق التي تعترض اعمال المقاول. | 7 | 10.6 |
| 12 | تأخر المقاول في انجاز العمل المتعاقد عليه مما يستوجب فرض غرامات تأخيرية عليه. | 4 | 6.06 |
| 13 | حصول خطأ في تفسير بنود العقد. | 1 | 1.5 |
| 14 | التنفيذ بشكل مخالف للمواصفات الفنية. | 1 | 1.5 |
| 15 | عدم تسديد المستحقات المالية لصاحب العمل الناتجة عن اجراءات سحب العمل. | 5 | 7.58 |
| 16 | حصول توقفات في العمل بسبب صاحب العمل دون منح المقاول مدة اضافية. | 2 | 3.03 |
| 17 | حصول توقفات في العمل لسبب خارج عن ارادة الطرفين دون منح المقاول مدة اضافية. | 3 | 4.55 |
| | المجموع | 66 | 100 |

يلاحظ من الجدول(2)ان تأخر صاحب العمل في صرف المستحقات المالية للمقاول سجل اعلى نسبة في حدوث النزاعات بين المقاول وصاحب العمل حيث كانت النسبة (22.73 %) ويعود ذلك الى وجود خلل وعجز تنظيمي من قبل الأجهزة الحكومية لتمويل المشاريع وليس عجزا ماليا بالاضافة الى ان تخطيط المشاريع في العراق يتم بطريقة عشوائية ودون معرفة مسبقة عن المبالغ المخصصة لتلك المشاريع بسبب التأخير في اقرار قانون الموازنة السنوية لذلك تتأخر التخصيصات المالية في الوصول الى المشاريع. اما وجود تقصير من قبل صاحب العمل في ازالة التجاوزات والعوائق التي تعترض اعمال المقاول فكان السبب الثاني في حدوث النزاعات وكانت نسبته (10.6%) وهذا يدل على اخلال صاحب العمل بالتزاماته التعاقدية وخاصة التي نصت عليها تعليمات تنفيذ العقود الحكومية لسنة 2014 في المادة (2/اولا) حيث اوجبت على صاحب العمل (إزالة المشاكل القانونية والمادية ان وجدت في موقع العمل وان يكون الموقع جاهزا للمباشرة بتنفيذ العمل بما في ذلك إجراءات استملاك الموقع). اما حذف او اضافة او استحداث فقرات جديدة على جدول الكميات فقد سجل نسبة(9.09%) من النزاعات ، ترى الباحثة من الطبيعي ان يحدث نزاع في تلك المسألة لان التعويض المالي للمقاول يحتاج الى سلطة تقديرية من المهندس وقد ذكرنا سابقا ان المهندس اصبح مسلوب لهذه السلطة بسبب كثرة الجهات الرقابية. اما تأخر صاحب العمل في استلام الاعمال المنفذة فقد سجل نفس النسبة السابقة (9.09%) من النزاعات الناشئة بين المقاول وصاحب العمل.

يلاحظ ايضاً من القضايا عينة الدراسة ان (49%) من نتيجة القرار النهائي لتلك القضايا كانت لصالح المقاول و(39.2%) لصالح صاحب العمل وتم رد (11.8%) من القضايا شكليا دون الدخول في اسبابها بسبب وجود خلل في اقامة الدعوى ضد المقاول او صاحب العمل.

## 9. القضايا الخاصة بسحب العمل

اثناء جمع القرارات القضائية من المحاكم عينة الدراسة تم الأطلاع على العديد من قضايا سحب العمل من المقاول بواقع (83 قضية سحب عمل)، لكن لم يتم ادراجها ضمن القضايا السابقة لان سحب العمل يعتبر قرار اداري يصدر بحق المقاول المخل بالتزاماته التعاقدية حيث تحال الاعمال المتبقية الى مقاول اخر بعد الحصول على اذن من المحكمة, وتنفذ على حساب المقاول الاول اي يتحمل الاخير فرق البدلين والتحميلات الادارية والغرامات التاخيرية (ان وجدت) وفقا لما نصت عليه المادة (65) من الشروط العامة للمقاولات، في هذه الحالة يلجأ المقاول الى القضاء اما مطالبا بفسخ العقد اذا كان صاحب العمل مخل بالتزاماته او مطالبا بالغاء قرار سحب العمل واعادة العمل اليه والتعهد بأكماله في مدة معينة. يتضح مما تقدم ان الية سحب العمل والاحالة الى مقاول اخر تتم عن طريق القضاء اي لا يمكن عرض مثل هذا النزاع على المهندس للبت فيه وهو بذلك يكون خارج صلاحيات المهندس.

وجد من خلال القرارات الصادرة من المحكمة بخصوص قضايا سحب العمل، ان المحكمة اكتفت بالتحقيقات التي اجرتها دائرة صاحب العمل من خلال اللجان الفنية التابعة له دون ان تجري تحقيقاتها المستقلة فيما اذا كان هنالك تقصير من قبل المقاول من عدمه واوجب سحب العمل منه حيث من الممكن ان يكون هناك تعسف من قبل صاحب العمل في استخدام سلطته الممنوحة له بموجب المادة(1/65) من الشروط العامة للمقاولات. وجد ايضا ان اغلب المشاريع التي تم سحب العمل فيها هي مشاريع الطرق والجسور وكان سبب التأخير في انجاز هذه المشاريع هو صاحب العمل وليس المقاول، فعلى سبيل المثال من اسباب التاخيرات التي تم رصدها في تلك المشاريع وكان صاحب العمل مسؤولا عنها ما يأتي:

- تعارض اعمال المقاول مع اعمال اخرى لعدم التنسيق بين مختلف المقاولين الذين يستخدمهم صاحب العمل في نفس موقع العمل.

- عدم اكتمال اجراءات استملاك ارض المشروع وبالتالي توقف العمل عدة اشهر لمعارضة اصحاب الارض لتنفيذ المشروع.
- وجود تقصير من قبل صاحب العمل في رفع التجاوزات الحاصلة على موقع العمل من قبل المواطنين كوجود اسيجة دور المواطنين والذي يؤدي الى توقف العمل فترات طويلة.
- وجود تقصير من قبل صاحب العمل في ازالة الشواغل التي تعترض اعمال المشروع مثل شبكات الماء الصافي و اعمدة الشبكة الكهربائية وغيرها.
- اعداد تصاميم خاطئة وغير مدروسة دراسة جيدة ولا تتناسب مع طبيعة التربة التي ينفذ عليها المشروع كوجود مشكلة الروطان وارتفاع منسوب المياه الجوفية في منطقة المشروع.
- وجود تباين واختلاف كبير في الخرائط التصميمة مع واقع الحال, الامر الذي يؤدي الى زيادة الفقرات الاضافية والمستحدثة.
- التأخير في اجراء الذرعات المخفية للاعمال المنجزة والذي يؤدي الى التأخير في اكمال الاعمال اللاحقة.

في كل الاسباب انفة الذكر لم يمنح صاحب العمل المقاول المدة الاضافية التي تتناسب مع التوقفات الحاصلة في العمل او عدم منحه اي مدة اضافية يستحقها وبهذا يكون قرار سحب العمل من المقاول تعسفا من الادارة وبدون مسوغ قانوني.

## 10. الاستنتاجات

توصل البحث من خلال دراسة النزاعات وتحليلها في القضايا عينة الدراسة الى ما يأتي:

- تم تسوية النزاعات في المشاريع الانشائية في محافظة النجف وديا بعيدا عن القضاء حيث احتلت محكمة استئناف النجف الاتحادية المركز الاخير في النزاعات المحالة اليها وبنسبة (7.8%), تليها محكمة استئناف واسط الاتحادية وبنسبة (43.2%)، اما محكمة استئناف كربلاء الاتحادية كان لها النصيب الاكبر من النزاعات في المشاريع الانشائية وبنسبة (49%).
- سجلت مشاريع المباني (عينة الدراسة) اعلى نسبة في النزاعات الناشئة بين المقاول وصاحب العمل حيث كانت (47%), اما مشاريع الطرق والجسور ومشاريع البلديات فقد سجلا نفس النسبة (18%), بينما مشاريع المجاري فكان لها نسبة (8%) من النزاعات تليها مشاريع الماء ومشاريع المباني الخضراء حيث كانت لهما نفس النسبة (4%)، واخيرا مشاريع الكهرباء سجلت اقل نسبة في حدوث النزاعات حيث كانت(1%).
- تم رصد سبعة عشر سببا لحدوث النزاعات بين المقاول وصاحب العمل في القضايا عينة الدراسة، فأن (تأخر صاحب العمل في صرف المستحقات المالية للمقاول) جاء بالمرتبة الاولى وبنسبة مقدارها (22.73 %), يليه في المرتبة الثانية (وجود تقصير من قبل صاحب العمل في ازالة التجاوزات والعوائق التي تعترض اعمال المقاول) وبنسبة (10.6%)، اما (حذف او اضافة او استحداث فقرات جديدة على جدول الكميات) و (تأخر صاحب العمل في استلام الاعمال المنفذة استلاما اوليا او نهائيا) فجاءا بالمرتبة الثالثة وبنسبة مقدارها (9.09%).
- تكتفي المحكمة بالتحقيقات التي تجريها دائرة صاحب العمل من خلال اللجان الفنية التابعة له دون ان تجري تحقيقاتها المستقلة فيما اذا كان هنالك تقصير من قبل المقاول من عدمه واوجب سحب العمل منه حيث من الممكن ان يكون هناك تعسف من قبل صاحب العمل في سحب العمل من المقاول، وان اغلب المشاريع عينة الدراسة التي تم سحب العمل فيها هي مشاريع الطرق والجسور.
- طول مدة التقاضي لحسم النزاعات في العقود الانشائية حيث تصل هذه المدة الى عدة سنوات.
- ان نسبة (95%) من القرارات (في القضايا عينة الدراسة) التي تصدرها المحكمة تستند على تقرير الخبراء المهندسين الذين يتم الاستعانة بهم لابداء رأيهم الفني حول موضوع معين في القضية.اي ان تقرير الخبرة هو المادة الاساسية الذي يستند عليها القاضي في تسبيب حكمه عملا باحكام المادة (140\اولا) من قانون الاثبات كون القاضي غير ملم بالأمور الفنية. فاذا كان اصدار الحكم بهذه الصورة وهو بالمصادقة على ما آل اليه تقرير الخبير المهندس فيكون من باب اولى حسم النزاع من قبل المهندس منذ البداية دون بذل كل ذلك الوقت والجهد التي استلزمته الاجراءات القضائية من تاريخ عرض النزاع على القضاء ولحين صدور الحكم النهائي.
- ان (49%) من نتيجة القرار النهائي للقضايا عينة الدراسة كانت لصالح المقاول و(39.2%) كانت لصالح صاحب العمل.

**المصادر**

[1] نصيف، حميد لطيف، وحسن، فليح حسن، 2012 , (المطالبات والخلافات في عقود المشاريع الانشائية) ، بغداد، دار ميزوبوتاميا للنشر.
[2] نصيف، حميد لطيف، 2012 , (المهندس والقانون- تطبيقات في عقود التشييد) , بغداد.
[3] زهية، زيري، 2015 , (الطرق البديلة لحل النزاعات طبقا لقانون الاجراءات المدنية والادارية الجزائري) ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، الجزائر .
[4] سفيان، سوالم، 2014 , (الطرق البديلة لحل المنازعات المدنية في القانون الجزائري) ، اطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر.
[5] عماره نعمه حمد وتوفيق، 1989, سحر شاكر ، (الاحصاء وتطبيقاته الهندسية) ، الطبعة الاولى، بغداد، الجامعة التكنولوجية، وزارة التعليم العالي والبحث العملي.